" دراسة تطبيقية في المصرف الاسلامي العراقي للفترة من 2009-2015 "

> أ.م. جواد كاظم حميد كلية الأدارة والأقتصاد/قسم الاقتصاد

م.م. عادلة حاتم ناصح كلية الأدارة والأقتصاد/قسم ادارة الاعمال

The Islamic Banks in Iraq Establishment and Requirement for Success Assist. Prof. Jawad Kadem Hameed Assist. L. Adela Hatim Nasih

Abstract

Islamic banks have become a reality and began to progress and spread around the world, so this research attempts to refer to the basic requirements to be taken into account to develop the work of Islamic banking in Iraq after it began to be expanded and spread across the country that is still far from what this industry should be in the Iraqi banking market. It is a legitimate alternative to conventional interest-based banks and that taking into account and their development increase the chances of success for these banks. Therefore, the research dealt with two main point's difference in the mechanism of work of the traditional bank and Islamic banks and the requirements of their success. The research reached to conclusions regarding the validity of its hypotheses.

Key Words: Islamic banking, Islamic subsidiary payment Legal atmosphere.

• المجلد الرابع عشر

• العدد الثامن والعشرون

• آذار 2021

• استلام البحث: 2019/9/5

قبول النشر: 2019/10/29

البنوك الإسلامية في العراق النشأة ومتطلبات النجاح دراسة تطبيقية في المصرف الاسلامي العراقي للفترة من 2009-2015

أ.م. جواد كاظم حميد م.م. عادلة حاتم ناصح

المستخلص

لقد أصبحت المصارف الإسلامية واقعاً ملموساً وأخذت بالتقدم والانتشار في مختلف أرجاء العالم، لذلك يحاول هذا البحث الاشارة الى المتطلبات الاساسية التي ينبغي مراعاتها لتطوير عمل الصيرفة الإسلامية في العراق بعد أن أخذت بالتوسع والانتشار في أنحاء البلاد والتي مازالت بعيدة عما يجب أن تكون عليه هذه الصناعة في السوق المصرفية العراقية، لكونها البديل الشرعي للمصارف التقليدية القائمة على أساس الفائدة وأن مراعاة سبل ومتطلبات تطويرها يزيد من فرص النجاح لهذه البنوك لذلك تناول البحث محورين أساسين هما توضيح الفرق في آلية عمل المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية ومتطلبات نجاحها.

الكلمات _ المفتاح: الصيرفة الإسلامية، التمويل الإسلامي، البيئة القانونية.

المقدمسة

تعد المصارف الشريان الرئيس لادارة النشاط الاقتصادي من خلال تسهيل حركة الأموال، ونظراً لأهمية هذا الدور ظهرت مصارف أسلامية لا تتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

ان الفائدة التي تعد محور عمل المصارف التقليدية محرمة لانها هي الربا بعينه وهذا سواء عند الاقتراض أم عند الايداع، ولما كانت اعمال البنوك ضرورة ليس بالضرورة ان الربا اساس لتشغيل هذه البنوك.

ان الفقه الإسلامي يمتلك من العقود الشرعية المتعددة والمتنوعة ما يعين في ايجاد تصور جديد لممارسة البنوك اعمالها وتقديم خدماتها والمساهمة في البناء الاقتصادي دون الوقوف في المحذور الشرعي، فكان هذا بداية التفكير في انشاء البنوك الإسلامية.

ان البنوك الإسلامية أصبحت واقعاً، وشقت طريقها في بيئات مالية ومصرفية بعيدة عن فلسفة قيامها واسباب نشأتها، والدليل على ذلك تعاظم عددها على مستوى العالم، وارتفاع حجم موجوداتها، ينبغي للجهاز المصرفي ان يكون داعماً لعملية الاستثمار وهذا لن يتاح الا للبنوك الإسلامية فهي تستطيع الدخول الى قنوات الاستثمار، ويعد هذا عاملاً من عوامل الاهتمام بها، كما انها تستطيع جذب اكبر عدد من العملاء الذين يجدون في الاعمال المصرفية المتسقة مع احكام الشريعة الإسلامية باباً واسعاً للستثمار والحصول على العائد الحلال بعيداً عن شبهة الربا.

مشكلة البحث

بما أن المصارف الإسلامية تختلف عن المصارف التقليدية من إذ طبيعة الاهداف والالية وصيغ التمويل، وكونها اضافة نوعية للقطاع المصرفي في العراق، ينبغي التعرف عليها مع بيان أهم المقومات والمتطلبات لضمان نجاحها واستمرارها في العمل والبحث عن الوسائل والاجراءات التي تعمل على ايجاد بيئة مواتيه لعملها غير متناقضة معه.

أهمية البحث

البحث يستهدف مايلي:

1-التعريف باهمية العمل المصرفي الإسلامية وأسباب انتشاره الواسع.

2-زيادة الوعي حول الالتفات الى فلسفة العمل المصرفي الإسلامي وضرورة التعامل معه.

3-العمل على توفير المناخ والاطار القانوني السليم من قبل السلطة النقدية في البلاد لرعاية هذه التجربة ودفعها الى الامام.

4-الالتفات الى الدور المرتقب للبنوك الإسلامية في العراق، لاسيما في ظل اوضاع العراق. المتأزمة مالياً واقتصادياً، فالبلد بامس الحاجة الى جذب الاستثمارات

الداخلية والخارجية لضمان تدفقات مالية لازمة لانجاح عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمصارف الإسلامية يمكن ان تلعب دوراً حيوياً في هذا المجال.

كما جاء البحث ليستهدف ايضاً نتائج مهمة تبنى عليها اقتراحات تهدف النجاح بالبنوك الإسلامية والعمل على الارتقاء بمستواها.

فرضيتا البحث

ينطلق البحث من فرضيتين مفادهما:

1- لايوجد فرق بين آلية عمل المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية. 2-توجد علاقة ذات دلاله بين استقرار البنوك الإسلامية ومتطلبات نجاحها.

منهج البحث

اعتمد البحث منهجاً وصفياً تحليلياً بالاعتماد على المعلومات والبيانات المتوفرة والمقابلات الشخصية واستقرار واقع البنوك الإسلامية محلياً وعالمياً للوصول الى هدف البحث وأثبات أو رفض فرضياته. وعليه سوف يتسلسل البحث الى المطالب التالية.

المطلب الأول: مفهوم البنوك الإسلامية ودوافع تأسيسها.

المطلب الثاني: صيغ التمويل المعتمدة في البنوك الإسلامية.

المطلب الثالث: متطَّلبات النجاح بالبنوك الإسلامية.

المبحث الاول/ مفهوم البنوك الإسلامية ودوافع تاسيسها

يتناول هذا المبحث عدة امور تمهيدية متعلقة بالجوانب التعريفية والاهمية والتنظيمية والتي لها دور في اقرار مقومات النجاح والديمومة في العمل والانتشار. اولاً: التعريف بالبنوك الاسلامية

يبين السيد محمد باقر الصدر ان البنوك الإسلامية مؤسسات تقوم بجذب رأس المال الذي يكون عاطلاً لمنح صاحبه ربحاً حلالا عن طريق اعمال التنمية الاقتصادية التي تعود بالفائدة على جميع المساهمين فيها بوصفه وسيطاً بين صاحب المال والمستثمر ليحصل كل على حقه في نماء هذا المال، وبشكل لا يتعارض واحكام الشريعة الإسلامية. (الصدر, 2011: 33)

كما ذهب اخرون ألى ان البنوف الإسلامية قنوات تجسد الاسس الجوهرية للاقتصاد الإسلامي وتنقل المبادىء من النظرية الى التطبيق الى الواقع، فهي تجذب رأس المال الذي يمكن ان يكون عاطلاً ليخرج صاحبه من التعامل به مع من يجدون منهم الكفاءة والخبرة لاستثماره (الشاوي, 1993: 28)، وبذلك يحصل التكامل بين رأس المال والعمل.

وهناك من يعرف البنك الإسلامي بانه مؤسسة مالية تقوم باداء الخدمات المالية والمصرفية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة وفي ضوء احكام وقواعد الشريعة الإسلامية، بهدف المساهمة في غرس القيم والخلق الإسلامية في مجال المعاملات، والمساعدة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بهدف

تشغيل الأموال وعدم تركها عاطلة (العمارة ، 1996: 48) مما يقضي الى رفع المستوى المعاشى لابناء المجتمع.

من التعاريف السابقة نصل الى الحقائق الآتية:

1- تعد المصارف الإسلامية مؤسسات مالية تعمل على وفق الشريعة الإسلامية ومنهجها في التعامل المالي.

2-المصارف الإسلامية أهداف سامية جليلة من أهمها احياء المنهج الإسلامي في المعاملات المالية والمصرفية، والالتزام بالقواعد الشرعية لاشاعة خلق جديدة في ميادين الاستثمار تعود بالنفع العام، ومنها ان للمصارف الإسلامية دور في محاربة الاكتناز وجمع الأموال للاستثمار في المجالات التي تدر الربح الحلال وبذلك ترفع الحرج عن التعامل مع المصارف.

3- الاستثمار في المشاريع التي لا تتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية، فهي تريد غرس القيم ذات الطابع العقائدي، وعليه فهي لا تستطيع أن تمول أي مشروع يتناقض مع نظام القيم والاخلاق الإسلامية.

4-المصارف الإسلامية تمارس مختلف الخدمات المصرفية التي لا تتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية، فضلا على الجوانب التنموية والاجتماعية ضمن نطاق المعاملات المالية لها.

5-إن أهم ما يميز العمل المصرفي الإسلامي عن غيره من الاعمال المالية والمصرفية، هو ارتكازه على مبدأ تحريم الفائدة الربوية واستبعاد الفائدة عن مجمل نشاطات المصارف الإسلامية، بوصفها رباً حرمته الشريعة الإسلامية أخذاً وعطاءً، ومن الجدير بالذكر هو ان الاسلام لما حرم التعامل بسعر الفائدة (الربا) طرح البديل الافضل والأكفأ، وهو بديل (الربح).

إن الربح أكثر فاعلية اقتصادية من سعر الفائدة ففيما يتعلق بالاستخدام الامثل للموارد المالية المتاحة - يمثل الربح الآلية التي تعادل الطلب على الأموال مع المعروض منها (العجلوني ، 2012 : 57). فكلما زاد الربح من استثمار معين زاد عرض الأموال القابلة للاستثمار فيه ، وبما ان الاستثمار من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي يُقاس على أساس الاولويات التنموية للمجتمع وفي ضوء فرض الكفاية، فانه من المتوقع أن يتم استخدام الموارد المالية المتاحة بطريقة أكثر فعالية اقتصادياً وعدالة اجتماعياً.

ان الربح يمثل الندرة الحقيقية للمعروض من رأس المال، ذلك أن الأموال لاتستثمر بناءً على الفائدة الاعلى بل على الربح الاعلى (الغزالي, 1994: 24).

ثانياً: خصائص البنوك الإسلامية

أن الهدف من وجود البنوك هو الوساطة المالية، فهي تقوم بجمع وتعبئة الأموال من المدخرين لتوظيفها لدى المستثمرين. والبنوك الإسلامية شأنها شأن البنوك التقليدية تقوم بهذا الدور الحيوى في الحياة الاقتصادية إلا إنهما مختلفان بجوانب عدة، وهذه

الاختلافات هي اختلافات جو هرية، اذ لها بصمات مختلفة عما هو الحال في البنوك التقليدية، ومن نواح عدة:-

1-ان مصدر الربح في البنوك التقليدية ينتج عن الفرق بين الفائدة المدينة والفائدة الدائنة، بينما الربح في البنوك الإسلامية ينتج عن الاستثمار (استثمار أموال المودعين).

2-اعتماد البنوك الإسلامية مبدأ الربح والخسارة في التعامل مع العميل وهذا جزء من تحقيق الشفافية المطلوبة في التعامل بدلاً عن اعتماد مبدأ العائد المضمون بنسبة ثابتة (الفائدة المحرمة).

3- قاعدة الحلال والحرام لاتلتزم بها البنوك التقليدية، في حين تعد شرطاً رئيساً لتوظيف الأموال لدى البنوك الإسلامية.

4-ان أساليب توظيف الأموال في البنوك التقليدية هي المتاجرة في القروض، وبعضها تستثمر في الاوراق المالية (يعقوب, 2011: 60)، في حين تتعدد أساليب الاستثمار في البنوك الإسلامية على وفق صيغ التمويل الإسلامي المتعددة من المضاربة والمشاركة والمرابحة وبيع السلم والاجارة والاستضاع وغير ذلك.

5-ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية: إن للمال وظيفة اجتماعية، لذلك كان الاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصلاً من أصول النظام الاقتصادي في الاسلام، اذ ان البنك الإسلامي بوصفه مؤسسة اقتصادية مصرفية، فأنه يقوم بجمع المدخرات من الافراد واستثمارها في مختلف اوجه النشاط الاقتصادي خدمة لمصالح المجتمع، اذ يعمل الاستثمار على توفير السلع والخدمات وخلق فرص العمل، ومن هنا يكون ارتباط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية. ان ما يميز البنك الإسلامي هو انه لايسعى من توظيف الأموال للحصول على العوائد فقط، وانما يتعدى ذلك الى اهتمامه بالعائد الاجتماعي.

6-التركيز على الانتاجية مقارنة بالتركيز على الملاءة المالية للمقترض (خان وأخرون , 1998, 17: 1998). في النظام المصرفي التقليدي مايهم البنك هو استرجاع قروضه مع الفوائد في الوقت المحدد، ولذا فأن الغالب في الاعتبار هو مدى قدرة المقترض على الوفاء بالدين ومتعلقاته، أما في نظام الصيرفة الإسلامية القائم على مبدأ تقاسم الربح والخسارة، فأن البنك يتلقى عائداً إذا نجح المشروع وحقق ربحاً، وبالتالي فأن البنك الإسلامي يهتم أكثر بمسألة سلامة المشروع ونجاحه، اضف الى ذلك ان التمويل الإسلامي يكون مرتبطا بالاقتصاد الحقيقي المنتج، عكس ماهو الحال السائد لدى البنوك التقليدية، التي تقوم غالباً بتمويل اصول وهمية كالمضاربات على العقود والمشتقات، وهذه هي أساس الأزمات المالية كما حدث في أزمة عام 2008.

أسباب انتشار البنوك الإسلامية

يشهد العمل المصرفي الإسلامي نمواً متسارعاً، وبالخصوص عقيب الازمة المالية العالمية لعام 2008 لما يمتلكه التمويل الإسلامي من قبل البنوك الإسلامية من مقومات الامان والتحكم في المخاط، وقد بلغ مجموع أصول التمويل الإسلامي 2 تريليون دولار

في نهاية عام 2014، وتحقق نسبة نمو وصلت الى حوالي 20% سنوياً (ناصر، شبكة المعلومات الدولية).

وبطبيعة الحال ان هناك عوامل أو اسباب أدت الى انتشار العمل المصرفي الإسلامي منها:

1- الكفاءة العالية للبنوك الإسلامية التي تمكنها من ادارة الازمات المالية، اذ اثبت الواقع انها كانت أقل تاثراً بتلك الازمة التي حصلت عام 2008.

2- المرونة الكبيرة لصنع التمويل الإسلامي التي تلائم مختلف الانشطة والقطاعات الاقتصادية مما جلب انظار أصحاب الاعمال وطالبي التمويل، اضف الى ذلك قدرة هذه البنوك على تطوير الادوات والمنتجات المصرفية بشكل لا يتعارض مع احكام الشريعة الإسلامية مما جعلها تحظى بالثقة والامان مما أدى الى انتشارها بسرعة.

3- القدرة على ادارة المخاطر المصرفية، ذلك ان العمل المصرفي الإسلامي لم يقم على اساس الدائنية، بل يُبنى على اساس المشاركة أي اقتسام المخاطر.

وقد لوحظ ان البنوك الإسلامية كانت الاقل تاثراً بالازمات المالية العالمية كما اسلفنا سابقاً، بسبب موازنتها بين الاستثمار المالي والاستثمار الحقيقي وتقاسمها المخاطر مع اصحاب الاعمال في الحسابات الاستثمارية والصناديق الاستثمارية (سمحون ,2013 : 54)، التي يحكمها جميعاً عقد المضاربة المصروف في الفقه الإسلامي.

4- ارتفاع عدد المسلمين في العالم الذي بلغ 1,3 مليار مسلم، هذا أدى الى زيادة الطلب على المنتجات المصرفية الإسلامية، ما مثل سوقاً واعداً للمؤسسات المالية الإسلامية. (الشاعر, 2011: 58)

المبحث الثاني/ المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية وآلية العمل مع اشارة الى العراق

لقد عرفنا من المبحث السابق أن المصارف الإسلامية هي المؤسسات التي ينص قانون انشائها ونظامها الاساسي على انها مؤسسات تلتزم بأعمالها بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية أي أنها مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة بشكل يضمن تحقيق العدالة في التوزيع.

أما المصارف التقليدية فأنها مؤسسات مصرفية تقوم بتقديم مجموعة من الخدمات ذات الطبيعة النقدية أو المالية، وهي بطبيعة عملها وآليتها تختلف عن المصارف الإسلامية، فهي تتمتع بالقدرة الرأسمالية على تنمية الملكية بصورة منفصلة عن اي عمل وجهد، وهي أيضاً تبتعد عن المخاطرة، اذ يعد قيامها بالاقراض على شكل فوائد على هذه القروض (ينشأ للمصرف التقليدي دخل ثابت منفصل لا عن العمل فقط، بل عن أي مخاطرة إيضاً (الصدر, 2003: 199).

ان البنولُكُ الإسلامية تبتعد عن ذلك لانه لا تتعامل باسعار الفائدة اخذاً أو عطاءً، كما انها تكرس مسألة ربط دخلها بالعمل وتحمل المخاطرة، وبذلك فهي ذات آلية تختلف اختلافاً جذرياً عن آلية وعمل البنوك التقليدية فمن ناحية جمع الأموال والمدخرات

وبطبيعة الحال فان هذا يتم بدون اغراء بالفائدة الربوية المحرمة في الشريعة الإسلامية، فالمصارف الإسلامية لاتستعمل الاساليب الرأسمالية، فإنها تتبع الشكلين التاليين لتلقى أية كمية من النقود أو الايداعات: (الصدر، 2003: 209)

الشكل الاول: ان يكون على صورة قرض مضمون يتسلمه البنك فيكون مديناً به للمودع وفي هذه الحاله يتمتع المودع بما يلي:

أ- الحفاظ على ماله من السرقة والضياع لأنه في ذمة البنك والبنك ملزم بدفعة الى المودع في أي وقت.

ب- الاحتفاظ بالقيمة الحقيقية لنقده. لأن قيمة النقود في هبوط مستمر بسبب عوامل التضخم النقدي، والبنك يضمنها بقيمتها الحقيقية، فليس من الربا أن يدفع البنك لدى الوفاء ما يمثل قيمة ما أخذ، ونقد القيمة الحقيقية على أساس الذهب وسعر الصرف بالذهب و هكذا.

ج- الحصول على الأجر والثواب فيما اذا رغب في تخصيص مبلغ من القرض أو باكمله لاقراض المعوزين وذوي الحاجة، فيوضع المبلغ في صندوق خاص لذلك. وليس للمودع خارج هذه الحدود أي حق على البنك في تقاضى أجور أو أرباح.

الشكل الثاني: ان يكون على شكل تعويض للبنك في استثمار المبلغ وتوظيفه في مشروع، وحسب عقود التمويل الإسلامية، وفي هذه الحالة يتمتع المودع بحسيه مئوية معينة من الأرباح يتفق عليها بينه وبين البنك على ان يأخذ المستثمر للمال بقية الربح، فاذا كان البنك هو المستثمر المباشر فبقية الربح له، واذا كان البنك قد فرض الاستثمار الى عميل من عملائه عملية الاستثمار على أساس المضاربة فالربح بين المستثمر وصاحب المال، وللبنك عمولة لقاء عمله بقيامه بالوساطة بين المستثمر وصاحب المال، وتحدد العمولة تبعاً لمقدار هذا العمل.

ولا يتمتع المودع بضمان ماله اذا تم ايداعه بالشكل الثاني، بل يتحمل الخسارة اذا وقعت بدون نقد أو تقصير، وذلك لان المودع بالشكل الثاني يشارك في الارباح، ولا ربح بدون ممارسة عمل أو تحمل أعباء المخاطرة (الصدر, 2013: 212).

احكام الشريعة الإسلامية لا تعارض الارباح الناتجة عن الاقراض ولكنها تحرم الشكل الثابت للربح المحدد بسعر الفائدة مسبقاً، اذ ان هذه الاحكام تفرض على الطرفين (البنك والعميل) تقاسماً عادلاً للاخطار والارباح (الصدر، 2011 :45). فالفكرة الاساسية للعمل المصرفي الإسلامي تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة. ان توزيع النتائج التي تحققها المصارف الإسلامية في مجال الاستثمار مع نقيض ما يحدث في المصارف التقليدية، إذ يتم منح فائدة محددة بشكل مسبق. ان النظام المالي الذي يقوم على فكرة مبدأ المشاركة أكثر استقراراً وقدرة على مواجهة الازمات المالية، ان المصرف الإسلامي يتقاسم مخاطرة توظيف الأموال بينه وبين العميل حسب المشاركة في رأس المال، أما المصرف التقليدي فيتحمل وحده مخاطر المستثمر ولا يتحمل المدخر أية مخاطرة، لهذا فان النظام المصرفي الإسلامي اكثر استقراراً وهو نظام مرن في مواجهة اية أزمة مالية طارئة.

ان الاستثمار يحتل حيزاً كبيراً في معاملات المصارف الإسلامية، وهي غير متخصصة إذ تقوم بالاستثمار في المجالات كافة، وهذا مايمزها عن المصارف التقليدية، اذ نجد ان الاخيرة تهتم بالاقراض بالفائدة ولا تقوم بالاستثمار الا في نطاق ضيق جداً، اذ انها تاخذ الأموال كمقترض من المودعين مقابل فائدة، وتقوم باقراض هذه الأموال بالفائدة وبنسبة أكبر وتاخذ فرق سعر الفائدة بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، اذ الاولى تلتزم بمنهج الربا، بينما الثانية تعمل على منهج الشريعة الإسلامية. وعليه فانه يوجد فرق جوهري بين آلية العمل في كل منهما، فاذا أضفنا هذه النتيجة الى ما انتهينا اليه في المبحث الاول من صيغ التمويل والاستثمار التي تمتاز بها المصارف الإسلامية، نصل الى ما بينا في الفرضية الاولى للبحث التي تنص على أنه لايوجد فرق جوهري بين آلية العمل في المصارف الإسلامية والتقليدية وتقبل الفرضة البديلة.

نشأة المصارف الإسلامية في العراق

برزت الحاجة الى وجود مصارف تتعامل على وفق الشريعة الإسلامية الى عقد التسعينات من القرن الماضي، اذ تأسس أول مصرف عراقي اسلامي تحت تسمية المصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتنمية بموجب شهادة التأسيس ذي الرقم المصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتنمية بموجب شهادة التأسيس ذي الرقم بالصيرفة والائتمان من قبل البنك المركزي العراقي في 301/1/1993، ومارس نشاطه المصرفي في 41/1993، ومارس نشاطه المصرفي في 1993/4/24 وقد تم انشاؤه في ظروف اقتصادية غير مواتيه اذ كان العراق يعيش فترة الحصار الظالم مما شكل قيداً على تطوره لكنه مع هذا استطاع ان يشق طريقه وسط هذه الظروف مع بيئة تمتاز بسيطرة المصارف التقليدية الا انه لم يمنع ذلك من عمله واستطاع فتح فروع له في محافظات العراق الاخرى، ولكنه في السنوات التي تلت سقوط النظام السابق توقف عن العمل، إلا انه بعد ان استتبت الاوضاع عاد ليمارس نشاطه مرة أخرى ليثبت هوية البلد الإسلامية، وان الشريعة الإسلامية قادرة على تقديم البديل للمصارف التقليدية لتنظيف الساحة من شبهة الرباء وفي أدناه جدول ببين التطورات الحاصلة على رأس مال المصرف في السنوات الاخيرة ليعطي دليلاً على قوته في السوق المصرفي ونموه:

جدول (1) تطورات رأس مال المصرف العراقي الإسلامي للسنوات 2015/2009/ مليار دينار

				, -	-	_	
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	السنة
250	250	202	152	102,4	51,2	51,2	ر أس
							المال
							(مليار
							دینار)

المصدر: المصرف العراقي الإسلامي، التقرير السنوي والميزانية لعام 2016، ص18

من بيانات الجدول نلاحظ تطور رأس مال المصر ف بالزيادة و هنا يعد مؤشر أ ايجابياً، لأن رأس المال يعد خط الدفاع الاول لحماية أموال المودعين من أية خسارة متوقعة قبل أن تصيب الودائع. وفي الحقيقة بالنسبة للبنوك الإسلامية ينبغي ان يكون الحد الادنى لرأس المال أعلى بكتير منه في البنوك التقليدية، بسبب تنوع انشطتها وتعدد اساليب الاستثمار فيها ، وايضاً لوجود نسبة عالية من المخاطرة في استثمار اتها، كما ان عائد الاستثمار غير محدد سلفاً لأنه يعتمد على نتائج الاستثمارات القائمة على اساس المشاركة في الربح أو الخسارة. هذا وإن الجدول التالي يوضح الأرباح المتحققة لدى المصرف العراقي الإسلامي لعدة سنوات:

جدول 2

بسون 2 تحققة لدى المصرف العراقي الإسلامي للسنوات 2015/2009(مليار دينار)								
	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	السنة
	9,6	8,6	33,4	26,7	12,4	501	509	ألارباح

المصدر: المصرف العراقي الإسلامي، التقرير السنوي والميزانية لعام 2016، ص25

من الجدول المذكور أنفاً نلاحظ الارباح المتزايدة من عام الى آخر، وهذا يعكس قدرة المصرف الإسلامي العراقي على اختيار القنوات الاستثمارية التي تدر أكبر ربحية ممكنة وهذا له انعكاس ايجابي على الزبون والمصرف معاً.

وان التوسع في الاستثمار يشير الى نمو الودائع لدى المصرف مما يعني توفير التمويل اللازم للتوسع الاستثماري وارتفاع مستوى الارباح.

وقد تطورت موجودات المصرف الإسلامي العراقي عاماً بعد عام والجدول التالي يوضح التطورات في الموجودات للمصرف المذكور.

جدول 3

اجمالي الموجودات/مليار دينار المصرف العراقي الإسلامي للسنوات 2015/2009(ملبار دبنار)

		^		<i>)=</i> = = :	0 0)		
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	السنة
478	471.4	455.5	373.7	310.1	80.8	87.7	الموجودات

المصدر: المصرف العراقي الإسلامي، التقرير السنوي والميزانية لعام 2016، ص12

من الجدول المذكور أنفأ نلاحظ التطورات في اجمالي الموجودات لدي المصرف فمثلاً بلغ اجمالي الموجودات في نهاية السنة المالية 2014 ما يقارب 471 مليار دينار مقارنة بعام 2013 والتي كانت 455 مليار دينار أي بنسبة نمو 3.5%.

وان هذا يعني التطور في موجودات المصرف المذكور، وذلك يعطي مؤشراً ايجابياً على قوة المركز المالي للمصرف وعلى تطور عمله في السوق المصرفية.

المبحث الثالث/ سبل تطوير الصيرفة الإسلامية في العراق

على الرغم من حداثة تجربة البنوك الإسلامية، وما احيط بها من شكوك في قدرتها على المنافسة والوجود في ساحة العمل المصرفي، استطاعت ان تثبت ركائزها في السوق المصرفي وحققت نجاحات عالية، وانتشرت محلياً وعالمياً ومنها العراق.

تشهد ساحة العمل المصرفي في العراق توسعاً في مجال انشاء وتأسيس بنوك اسلامية فبعد ان كان هناك مصرف واحد هو المصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتنمية الذي تأسس في تسعينات القرن الماضي، يعمل في العراق حالياً 23 مصرفاً أسلامياً وعلى النحو الآتي (19 مصرفاً عراقياً خاصاً، مصرف حكومي أسلامي واحد، مصرفين أجنبيين، ومصرف عربي واحد (مجلة المصارف العربية، 2018 : 28)، ونافذتين حكوميتين (1).

ان تجرية البنوك الإسلامية في العراق بالرغم من عمرها القصير والعقبات التي تواجهها، الا انها تسير في تطور متسارع والدليل على ذلك انها تمكنت من تشجيع المصارف الحكومية من فتح منافذ اسلامية نظراً لنجاح المنتجات المالية الإسلامية وزيادة الوعي بضرورة التعامل مع بنوك لا تتعاطى بالربا المحرم شرعاً. كما ان هذه المصارف حققت نتائج مرضية في تضاعف ارباحها كما راينا في المصرف الإسلامي العراقي، ورفع قيمة رأس ماله الامر الذي عزز مكانة البنوك الإسلامية في العراق، الأمر الذي يتطلب رسم استراتيجية واضحة لتوفير الدعم وعوامل النجاح لهذه المصارف، حتى تتمكن تدريجياً في عملية تحويل الموارد الاقتصادية من الانشطة التي تعتمد على تشجيع الاستثمارات الحقيقية زالمساهمة الجادة والفعالية في عملية التنمية الاقتصادية في العراق.

متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في العراق

حتى تستطيع البنوك الإسلامية من التمكن في السوق المصرفية ومد جسور عملها في مختلف الاتجاهات وبشكل لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، عليها ان تعيد هيكلة الخدمات المصرفية الإسلامية، تطوير وسائل تجميع وتعبئة المدخرات، تطوير صيغ التمويل المصرفي الإسلامي، التوسع في الانشطة الاستثمارية.

اولاً: تطوير هيكل الخدمات المصرفية

تعد الخدمات المصرفية ادارة مهمة لجذب أكبر عدد من المتعاملين، سواء في أنظمة الودائع أوفي عمليات الاستثمار التي يقوم بتقديمها البنك الإسلامي، مع الاخذ بنظر الاعتبار عاملي التكلفة والعائد (المكاوي, 2012: 349). ان نجاح البنك الإسلامي في

⁽¹⁾ يقصد بالنوافذ الإسلامية، تقديم خدمات مالية اسلامية من خلال وحدة أو قسم داخل البنك التقليدي.

تقديم هذه الخدمات. في اطار الشريعة الإسلامية وقدرته على جذب العملاء عامل مهم من عوامل تطوير البنوك الإسلامية.

إن هذا التطوير سيسهم مساهمة جادة في رفع عائد الخدمات المصرفية الذي يعد مصدراً مهماً من مصادر الإيرادات للبنوك الإسلامية.

وهنا يتطلب الامر الالتفات الى الانتشار الجغرافي، لان الطلب على الخدمات المصرفية يوجد إذ وجود البنك، ذلك لان البنوك صانعة لاسواقها وليس العكس، فيتطلب الامر ان يمتلك البنك الإسلامي شبكة واسعة ومتكاملة من الفروع تنتشر جغرافياً بشكل متناسب حتى يتمكن البنك من تقديم خدماته بشكل فعال الى عملائه، ومقابلة احتياجاتهم داخلياً وخارجياً.

ثانياً: تطوير وسائل جمع المدخرات

كذلك من متطلبات نجاح البنوك الإسلامية ان تهتم بوسائل وطرائق تعبئة المدخرات بوسائل متعددة ومتنوعة بما لا يتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية لأن هذا يضمن لها منافسة البنوك التقليدية، لأن استحداث وتطوير أدعية ادخارية تلائم الاحتياجات المتطورة للمدخرين من شأنها ان تجذب العملاء لها وتوطيد اقدامها في السوق المصرفية ويتعزز وجودها في القطاع المالي.

وتتنوع ادوات تعبئة الموارد المالية في البنوك الإسلامية في الاتي (المكاوي، 2012: 353)

1-شهادات المشاركة الخاصة.

2-شهادات المشاركة العامة.

3- صكوك مضاربة مخصصة لمشروع معين.

4- صكوك مضاربة طويلة الاجل.

5-صكوك التمويل.

6-صكوك الاجارة المالية.

ويتوجه البحث الى التركيز على البنوك الإسلامية في بداية تأسيسها على صكوك التمويل القائمة على فكرة تمويل البيوع بالمرابحة بالشراء ويمكن ان تتوسع فيها لتشمل بيع السلم والاستصناع والتوريد، فهذا الاسلوب يستخدم في تمويل السلع المادية والمعادن الاساسية بما يوفر الدعم المالي للاعمال والصناعات التي تواجه مشكلة في المخزون وخاصة مشروعات الصناعات الصغيرة، وذلك لقلة المخاطر لهذا الاسلوب ولدعم الصناعة القائمة كرسالة مهمة للبنوك الإسلامية ولجذب المتعاملين معها وتعويدهم على اساليب العمل المصرفية الإسلامية ولغرض تهيئة كادر اداري متخصص ومتدرب على اساليب المضاربة والمشاركة لانها استثمارات طويلة الاجل ولكن هذا لا يعني ترك الأساليب الاخرى لتعبئة وجمع مدخرات المدخرين اذ ان هذا التنوع والتعدد في اوعية الادخار تساعد على اكتشاف الفرص الاستثمارية المربحة التي تصلح كمشروع استثماري مستقر وناجح. ثم ان هذا التعدد في الاوعية الادخارية

يتيح السيولة للبنك نتيجة اتساع شرائح المتعاملين، مما يؤدي الى استمرار الطلب على هذه الاوعية بما يعزز من مكانة البنوك الإسلامية من الناحية المالية.

ثالثاً: تقنين العمل المصرفي

من الخطا الفادح ان تعمل البنوك الإسلامية بلا غطاء قانوني وتشريعات تنظم عملها وعلاقاتها مع البنك المركزي. ان وجود قوانين خاصة بها تهيء بيئة ملامة للعمل وغير متناقصة معها.

ان عدم وجود قوانين في هذا المجال سيؤدي الى بروز الكثير من الاشكالات في الرقابة والاشراف ومعايير المحاسبة والمراجعة والعلاقة مع مختلف المؤسسات العاملة في السوق المصرفية العراقية، وهذا كله يصب في اتجاه ايجاد البيئة الملائمة لعملها. ان سن قانون خاص بالمصارف الإسلامية ينبغي ان يكون من العمق ... يشير الى الخصائص التي تميز البنوك الإسلامية لما لذلك من انعكاس مع التشريعات الخاصة بالعمل المصرفي الإسلامي ، وجانب التمويل وآلياته، كما ان هذا العمق القانوني يبين طبيعة البيئة التي تنشط فيها البنوك الإسلامية دون عوائق.

ان هذا الامر يتطلب مراعاة ما يلى:

1- إن تتوافر الارادة والجدية بالإخلاص لدعم العمل المصرفي الإسلامي في البلاد.

2- تشكيل لجنة مختصة من خبراء شرعيين واقتصاديين وخبراء مصرفيين واداريين على درجة من الكفاءة لإعداد قانون للبنوك الإسلامية بشكل أوسع واعمق واشمل من قانون 43 لسنة 2015 والذي تعتريه نواقص عديدة.

3- درأسة القوانين واللوائح المنظمة لعمل البنوك الإسلامية في الدول التي سبقتنا في الدخول الى هذه التجربة والاستفادة منها في هذا المجال.

4- تعاون جميع الجهات المعنية بهذا الامر لانجاح القانون الخاص بالصيرفة الإسلامية مثل البنك المركزي العراقي، وزارة المالية، البرلمان، والحكومة للمصادقة ولتنفيذ هذا القانون.

5- تعاني البنوك الإسلامية في العراق من معاملتها بالمعابير واللوائح نفسها المطبقة على البنوك التقليدية الامر الذي يترتب عليه حصول تعارض بين مبادئها والواقع العملي، فهذا ينبغي معالجته عند وضع التقنين الخاص بعمل هذه البنوك.

ان تعليمات الصيرفة الإسلامية رقم 6 لسنة 2011 ثم قانون المصارف الإسلامية رقم 43 لسنة 2015، تتضمن اموراً اساسية منها الترخيص من قبل البنك المركزي بتأسيس البنك الإسلامي، وفيه الحد الادنى لرأس مال البنك، كما بينت ايضاً أهم الاعمال والنشاطات للمصارف الإسلامية بعيداً عن الربا (سعر الفائدة) أخذاً أو عطاءً، وبشكل لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، وأيضاً أشارت الى مسألة هيأة الرقابة الشرعية لمراقبة اعمال البنك وانشطته ومدى التزامه باحكام الشريعة الإسلامية، وهذه خطوة اساسية للتفريق بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية . لكن الثغرات الموجودة بمكن تخصيصها بالتالى:

1- أخضعت البنوك الإسلامية المؤسسة لقانون البنك المركزي العراقي رقم 56 لسنة 2004، شأنها شأن البنوك التقليدية وهذا اجحاف بحق البنوك الإسلامية لاختلاف طبيعتها وخصائصها عن البنوك التقليدية.

2- أخضعت بموجبها البنوك الإسلامية الى المعايير الكمية نفسها للرقابة المصرفية على البنوك، مما جعلها في موضع محرج جعلها تبتعد بعض الشيء عن رسالتها وأهدافها، لأن هذه المعايير تشكل قيداً على توجهاتها الاستثمارية وجعلها تبحث عن صيغ تمويلية لاتتعدى الأجل القصير مما احجم توجهاتها نحو الاستثمار في الأجل الطويل.

3- كما ان هذه المعايير أجبرتها على الاحتفاظ بنسب عالية من السيولة لمواجهة طلبات السحب غير المتوقعة مما جعل لديها أموالاً فائضة معطلة عن الاستثمار بما يخدم النشاط الاقتصادي في البلاد، وأخيراً ان تقنين العمل المصرفي الإسلامي يعمل على توفير ما يلي:

أ- غطاء قانوني يساعدها على التطور وحمايتها.

ب- ينظم العلاقة بينها وبين البنوك التقليدية، اذ إن في العراق بيئة العمل المصرفي مزدوجة مكونة من البنوك التجارية والبنوك الإسلامية فتحتاج الى اطار لتنظيم العلاقة بينهما.

4- ينظم العلاقة بينها وبين البنك المركزي بما يتفق مع اعمالها وهيكليتها.

رابعاً: تطوير الموارد البشرية

تعد الموارد البشرية عنصراً اساسياً لنجاح المؤسسات باختلاف نشاطاتها ولا تختلف البنوك الإسلامية عن ذلك. اذ ان تحقيق أهدافها يرتبط بمدى توافر رأس المال البشري المؤهل والملائم لعملها. فكلما ارتفعت درجة تأهيل العاملين وتفاعلهم مع رسالة البنك الإسلامي، أدى الى تحقيق أهدافه على الوجه الصحيح، والعكس سوف يصبح أحد مصادر المخاطر التي تواجه استثمارات هذه البنوك، وتتمثل المخاطر التي يمكن ان تنتج عن الموارد البشرية فيما يلى:

أ- المخاطر الناجمة عن عدم قدرة الملاك الادارة على درأسة واختيار العمليات الاستثمارية الملائمة.

ب- المخاطر الناجمة عن عدم قدرة الادارة على متابعة العمليات الاستثمارية. ج- المخاطر الناجمة عن عدم القدرة على ايجاد الحلول الازمة للمشكلات التي يمكن ان تحصل في أثناء التطبيق العملي.

وقد أسهم ضعف الجهاز الاداري فيها، الى تبني صيغ تمويلية واستثمارية التي لا تتطلب بذل الجهد والمتابعة والاشراف مثل بيع المرابحة (حصاونة, 2008: 97)، وهذا أدى الى تقليل اساليب المضاربة والمشاركة لاستثمار الأموال اذ شكلت هذه الاساليب نسبة قليلة قياساً الى نسبة صيغ المرابحة بسبب عدم وجود كادر اداري فني متفهم لها، وارتفاع درجة المخاطرة فيها.

حتى يكتب النجاح لتجربة البنوك الإسلامية في العراق يجب الاهتمام بمشكلة الموارد البشرية، اذ تعيش هذه البنوك قله في هذه الموارد التي تجمع بين المعرفة الشرعية والمعرفة المصرفية، وهذا يقع على عاتق البنوك الإسلامية بتأهيل الكادر الاداري والعاملين فيها بالخبرات الوظيفية الواعية لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي، بالتنسيق مع الجامعات والكليات لرفع المستوى العلمي والتعليمي للعاملين، ولأن الاستثمار في رأس المال البشري هو استثمار للمستقبل، ويتم تخفيض نسبة من ارباحها لهذا الغرض. كما يتطلب الامر ضرورة مشاركة جميع العاملين في البرامج الخاصة بتطوير الاداء بهدف ضمان التزامهم وحرصهم عند التطبيق (حصاونة, 2008 : 305).

و لاخير من قيام البنوك الإسلامية في العراق بإنشاء مراكز متخصصة لتدريب العاملين داخل البنك، والاستفادة من تجارب بنوك اسلامية متميزة في هذا المجال كمركز الاقتصاد الإسلامي التابع للمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية في القاهرة.

الاستنتاجات والتوصيات

الاستنتاجات

- 1-انتهى البحث الى نفي الفرضية الاولى للبحث، وذلك لما كانت طبيعة الاعمال المصرفية للبنوك التقليدية لعدم المصرفية للبنوك الإسلامية تختلف عن طبيعة الانشطة المصرفية للبنوك التقليدية لعدم تعامل الاولى بنظام الفائدة . وعليه تقبل بالبديل.
- 2- تم توضيح أسباب وعوامل عديدة أدت الى انتشار البنوك الإسلامية واتساعها على النطاق المحلي والاقليمي والعالمي الأمر الذي يتطلب مراعاة ذلك بمختلف الطرائق وأهمها بالجانب القانوني لها.
- 3- اتضح من خلال النسب والمؤشرات المالية للمصرف العراقي الإسلامي كانموذج للبحث، ان البنوك الإسلامية نجحت في اقتحام السوق المصرفية بالرغم من ان البيئة غير مواتيه لها.
- 4-اتضح من خلال البحث ان هناك علاقة ذات دلالة واضحة بين الاهتمام بتفعيل متطلبات التطوير للبنوك الإسلامية ونجاحها، لما يترتب من الاثار الايجابية المتوقعة على سوق المعاملات المالية، وبذلك تسهم هذه البنوك في دعم النمو الاقتصادي في الدلاد.
- 5- ان الاهتمام بتقنين العمل المصرفي الإسلامي في العراق ومتابعة قانون المصارف الإسلامية في العراق سيسهم في ايجاد مناخ ملائم لتطويرها وفي الوقت ذاته يوفر الاطار السليم لأعمال الرقابة للبنك المركزي عليها.
- 6- إن تفعيل مقومات النجاح وخصوصاً تطوير مهارات العاملين وتفعيل دور الرقابة الشرعية وأستعمال الأساليب العلمية في إدارة أعمالها يؤكد صحة الفرضية الثانية إذ توجد علاقة ذات دلالة منطقية بين استقرار المصارف الإسلامية في عملها ونموها وبين متطلبات نجاحها من إذ مهارة العاملين، الأساليب العلمية في إدارة الأموال وتشغيلها ورفع كفاءة الأداء الإداري في مختلف المستويات الادارية.

التوصيات

- 1-ضرورة الالتفات الى تعديل تعليمات البنوك الإسلامية وقانون المصارف الإسلامية في العراق بما يتماشي مع الطبيعة الخاصة لهذه البنوك.
- 2-الاهتمام بالعنصر البشري وتطويره، اذ ان له أثراً كبيراً في نجاح المصرفية الإسلامية وتقدمها في العراق.
- 3-العمل على ايجاد المؤسسات المساندة لدعم العمل المصرفي الإسلامي في العراق مثل مراكز التدريب والتأهيل للعنصر البشري.
- 4-تعفى البنوك الإسلامية في العراق من أي فقرة أو مادة تتعارض مع احكام الشريعة الإسلامية لإن هذا يمنعها من ممارسة نشاطاتها المالية والاستثمارية والمصرفية. المصلحة
 - 1- د. أحمد سليمان حصاونة, "المصارف الإسلامية" (عمان ، جدارة ، 2008)
- 2- د. أبتهاج أسماعيل يعقوب "واقع التطبيقات المحاسبية في المصارف الإسلامية" بحث منشور في مجلة كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة بغداد العدد 39 ، السنة 2011.
 - 3- د. توفيق محمد الشاوي ،" المصرف الإسلامي " (عمان دار الزهراء ، 1993)
 - 4- د. جمال العمارة ، "المصارف الإسلامية" (الجزائر ، دار البناء ,1996)
- 5- د. حسين محمد سمحون، "أسس العمليات المصرف الإسلامية" (عمان، دار المسيرة، 2013)
- 6- د. سليمان ناصر "التحديات الراهنة للمصرفية الإسلامية" معلومات متاحة على الشبكة الدولية " www.drnacer.net
- 7- د. سمير الشاعر "المصارف الإسلامية من الفكر الى الأجتهاد", بيروت, الدار العربية للعلوم, 2011.
- 8- طارق خان وآخرون ,"التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي" (البنك الإسلامي للتنمية 1998).
- 9- عبد الحميد الغزالي، "الارباح واالمصرفية بين الفوائد التحليل الاقتصادي والحكم الشرعي" (البنك الإسلامي للتنمية, 1994).
 - 10- محمد باقر الصدر، "البنك اللاربوي في الاسلام" (بيروت، دار التعارف, 2011).
 - 11- محمود محمد العجلوني "البنوك الإسلامية"، (عمان دار المسيرة، 2012).
- 12- محمد محمود المكاوي "البنوك الإسلامية النظرية والتطبيق" (المكتبة العصرية، المنصورة، 2012)